

وَأَرَادَ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مجلس النواب الليبي

قرار

مجلس النواب

رقم (١١) لسنة 2024م

بشأن تكليف بمهام

مجلس النواب

بعد الاطلاع على :-

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس/ 2011م وتعديلاته.
- القانون رقم (10) لسنة 2014م في شأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الانتقالية وتعديلاته.
- القانون رقم (4) لسنة 2014م بشأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب.
- قرار رقم (1) لسنة 2014م في شأن اعتماد انتخاب مكتب رئاسة مجلس النواب.
- قرار مجلس النواب رقم (4) لسنة 2016م بتعديل قراري مجلس النواب رقم (26) و(28) لسنة 2014م في شأن اعتماد انتخاب وتشكيل اللجان الدائمة بمجلس النواب.
- وعلى محضر اجتماع لجنة الإدارة والحكم المحلي بمجلس النواب بتاريخ 30/ سبتمبر/ 2024م

صدر القرار الآتي

المادة (1)

انضمام السيد النائب/ أحمد الشارف الصغير، عضواً بلجنة الإدارة والحكم المحلي بمجلس النواب. ويكلف نائباً لرئيس اللجنة.

المادة (2)

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كل فيما يخصه تنفيذه.

مجلس النواب



صدر في بنغازي، 18 / ربيع الثاني
بتاريخ: 22 / أكتوبر / 2024م
المواضع: 1446/ هـ
بموجب اللجنة التشريعية والدستورية بمجلس النواب